

18 مارس 2015

من وزير المالية  
إلى

521

الموضوع : توضيحات حول الخصم من المورد

المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 02 مارس 2015

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلب معرفة هل يطبق الخصم من المورد بنسبة 5% على معينات كراء تدفعها شركة مصدرة كليا لفائدة شخص طبيعي، يشرفني إعلامكم أنّ عمليات كراء العقارات غير المنجزة من قبل المتصرفين داخل فضاءات الأنشطة الاقتصادية المنصوص عليها بالقانون عدد 81 لسنة 1992 المؤرخ في 03 أوت 1992 لا تستجيب لمفهوم التصدير ولا تنتفع بأي امتياز بهذا العنوان. وعليه، تبقى مبالغ الأكرية موضوع مكتوبكم خاضعة للخصم من المورد بنسبة 15%.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام  
عن وزير المالية وبفويض منه  
الإمضاء : حبيبة جراد للولائي